

تفسير القرطبي {سورة الطلاق} 118}} فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الأمين الشنقيطي

عبدالله بن محمد الأمين الشنقيطي

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم يا ايها النبي اذا طلقتموه النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الايتين بفاحشة - 00:00:00

وتلك حدود الله وتلك حدود الله ومن لا تدري لعل الله الشهادة لله واقيموا الشهادة لله ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ومن يتق الله يجعل له مخرجا - 00:01:13

ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه قد جعل الله لكل شيء ان ارتبتم فعدتهم ثلاثة اشهر ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا - 00:02:45

اليكم ذلك ومن سيئاته ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له احسنت بارك الله الحمد لله الذي انزل الينا اشمل كتاب وارسل الينا افضل الرسل وجعلنا خير امة اخرجت للناس - 00:04:09

فله الحمد وله الشكر على هذه النعم العظيمة. والالاء الجسيمة والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فان هذه السورة تسمى سورة الطلاق - 00:05:02

وتسمى سورة النساء الصغرى وهي مدنية بالاتفاق احدى عشرة اية او اثنتا عشرة اية على خلاف وتقدم الكلام في البسمة كثيرة يا ايها النبي ذكر القرطبي عن المفسرين انه اذا قال الله تعالى يا ايها النبي - 00:05:22

الخطاب له ولأمته. واذا قال يا ايها الرسول فالخطاب يكون النبي صلى الله عليه وسلم اذا والنبي مشتق من الانباء والرسول مشتق من الرسالة ارسله يرسله رسالة الرسالة هي يعني - 00:05:47

ان تغسل الانسان ولذلك كل رسول نبي وليس كل نبي رسولا. هذا التعارف عليه الناس ويقولون ان النبي هو الذي نبي هو الذي نزل عليه الوحي ولم يؤمر بالتبليغ والرسول - 00:06:14

جاءه الوحي وامر بتبليغه لخلق وهذا الكلام يحتاج الى دليل لان العلماء مأمورين بالتبليغ. فكيف الانبياء لا يؤمرون بالتبليغ العلماء ورثة الانبياء لا يهتدوا حتى يبلغوا ما علموا لا يضرهم من ضل - 00:06:37

اذا اهتديتم لا يهتدي الم تعلم الا بابلاغه ما تعلم للاخرين اما اذا لم يبلغوا فليس بمهتدي. لانه قصر ان نبينا صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا - 00:06:57

من من صيغ العموم من تشمل جميع العقلاء؟ ذكور واناث على القول الراجح وما شمول من لاناثى جنفوا ما شمول من للاناثى مع الرجال فيه شطر ولكن في شبهه المسلمين اختلفوا في دخول النساء في الجمع المذكر السالم محل خلاف - 00:07:14

ولكن كثيرا ما يدخلن لقوله انها كانت من قوم كافرين قال كانت يقال من قوم كافرين فهنا دخلت لكن احيانا تفرض المرأة لانه قال ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الى اخر الايات. فهنا - 00:07:38

جعل جمع المذكر السالم للرجال والجمع المؤنث السالم للنساء اذا القول الثاني في النبي والرسول ان النبي صلوا عليه وسلم هو الذي جاءت رسالة ونبوة بابلاغ شرع سابق له والرسول هو الذي جاءه شرع مستقل - 00:07:59

يعني اذا كان الرسول يعني مبلغ لشرع سابق له ولكتاب نزل قبله يقال له النبي واذا كان نزل عليه كتاب مستقل ولم يؤمر بتبليغ شرع

سابق عليه يقال له الرسول. القول الثالث وهو الذي يدل عليه القرآن - 00:08:28

ان النبي والرسول تعبير لشيء واحد وهذا الذي يدل عليه سياق القرآن في مناداة النبي صلى الله عليه وسلم. يا ايها النبي جاهد

الكفار. يا ايها الرسول لا يحزنك. يا ايها النبي قل لمن في ايديكم. يا ايها الرسول - 00:08:52

يعني تجد انه تعبير لشيء واحد هذا في القرآن التعبير في القرآن بالنبي والرسول لشيء واحد. نعم بالاخص اذا نودي النبي صلى الله

عليه وسلم اذا يا ايها النبي اذا طلقت النساء هنا دخل - 00:09:09

المسلمون مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الخطاب بقوله اذا طلقتن ايوة ناداه ثم بين ان الشرع له ولهم لذلك قال اما يبلغن

عندك الكبر احدهما او كلاهما - 00:09:29

فلا تقل لهما اف ووالدي توفيا قبل البلوغ صلوات الله وسلامه عليه ماذا نزل علي لكن للتشريع للامة لبيان للامة. نعم يا ايها النبي اذا

طلقتن النساء الطلاق هذا شيء يؤلم القلب - 00:09:48

ولكنه نعمة احيانا ولذلك هذا الامر جعله الله رحمة للمسلمين في الطلاق اذا طلقتن النساء وطلقوهن لعدتهن النبي صلى الله عليه

وسلم امر للنساء خيرا. في اخر حياته قال استوصوا بالنساء خيرا - 00:10:08

فانهن اعوان عندكم وقال ان المرأة خرجت من ضلع وان اعوج الضلاع اعلاه ان اردت ان تقيمها كسرتها وكسرها وان اردت ان تستمتع

بها استمتعت بها وفيها عوج هذه المرأة - 00:10:32

اولياؤها وثقوا بك واعطوك اياها ينبغي ان تكون محل ثقة لا تظلمها لا تمنعها حقوقها لا تكلفه ما لا تكلفه الشريعة خياركم خياركم

لاهي كل ما كان الرجل نبيلًا كان طيبًا مع زوجته واهله - 00:10:58

وكل ما كان لئيما كان سيئا مع اهله لذلك قال فطلقونا لعدتهم هذا الطلاق هو مثل الكي الكي اخر الدواء لكن لا ينبغي ان يكون الطلاق

بين الزوج وزوجته الا اذا كان - 00:11:25

البقاء يسبب مشاكل ويسبب فتن ويسبب شقاء والله ما جعل علينا في الدين من حرج والطلاق مباح وحديث ابغض الحلال الى الى

الله الطلاق لا يصح هذه غير صحيحة لان في متنه علة - 00:11:48

لانه كيف يكون حلال ويبغض؟ الحلال لا يبغض. اللي يبغض الحرام هذه علة في متنه وان كان بعضهم يعني حسن ولكن ما اظنه

يتحسن والطلاق لا يكون الا بعد ان تستوفى - 00:12:12

الامور التي يكون بها الوثام اول شيء الوعظ عظوهن يا امة الله نبينا يقول لو كنت امرا احدا بالسجود لامرت المرأة ان تسجد لزوجها

الصالحات قانتات حافظات خير متاع الدنيا المرأة الصالحة - 00:12:30

ان نظرت اليها وان غبت عنها حفظتك في نفسها وفي مالك فان لم ينفع الوعوا تهجر في المضجع على خلاف بين العلماء تنام مع على

السريير لكن تعطيتها ظهرك تنام مع وتباشرها لكن لا تتكلم معه - 00:12:56

تنزل عن السريير وتجلس وتنام على فراش ولو في الغرفة لكن بعيد عنها شوية فان لم ينفع هذا تضرب ضرب غير مبرح قال بعضهم

بالمسواك ما تجلدها جلد العار او الجمل او جلد العبد ما يجوز هذا - 00:13:21

فاذا لم ينفع هذا كأن القوامة تضعف هنا لابد من الصلح نصح وهجرت وضرب ما نفع اذا القضية مشكل تبدأ قوامتك تضعف هنا يكون

صرنا نخاف من الفراق والفراق يضيع الاسر. ويضيع البيوت ويششت الاولاد - 00:13:51

ويسبب مشاكل للمسلمين لا يعلمها الا الله لان الولد اذا فارق والد امه يكون عند امه عند ابيه امرأة اخرى وعند ابيه امرأة اخرى. فاذا

جاء لابيه ومن طبيعة الزوجة - 00:14:17

لا تحب اولاد زوجها بامرأة اخرى ومن طبيعة الزوج لا يحب ابناء زوجته من غيره هذا طبيعة في النفوس الا انسان يخاف الله وعنده

مروءة وعنده نبل وعنده يعني استقامة كبيرة. اما اللي نفسه ضعيفة يغار اصلا. المرأة تغار - 00:14:39

والزوج يغار يكون النتيجة ضحية الأولى كذلك يعني فراق الوالدين اذا كانوا عندهم اولاد يسبب للاولاد متاعب لا يعلمها الا الله الا اذا

كان الاب حصيف وعنده سعة في المال - 00:15:05

وكانت الام امرأة عاقلة اما اذا لم يكن هذا فالاولاد هم الذين مساكين يتحملون في هذا اذا فابعثوا حكما من اهله قال العلماء لم يقل مصلحين ما قال ابعثوا مصلحين حكما - [00:15:28](#)

ولذلك لهم الطلاق عند الجمهور اذا رأوا ان الصلح لا يمكن يطلقان لكن الله قال ان يريدوا اصلاحا يوفق الله بينهم ان كان في قلب الزوجين ان كان في قلب الزوجين - [00:15:51](#)

كان في قلب الزوجان او كان في قلب اه المصلحين كان في قلب الزوجين او او المصلحين اصلاح الله يوفق بينهما باذنه تعالى اذا لم يكن هذا ولم ينفع هذا - [00:16:12](#)

اباح الله الطلاق يكون الطلاق ولكن يكون هذا الطلاق لعدتهن مستقبلينا العدة. ولذلك الطلاق اربع انواع. نوعان يعني بدعيان لا يجوزان وانا اعاني يجوز ان يطلق الرجل زوجه وهو حيط هذا بدعي لا يجوز - [00:16:30](#)

يطلق الرجل زوجه في طهر مسها فيه وباشرها لا يجوز يطلقها في طهر لم يمسه فيها هذا جازي يطلقها بعد ان يتأكد حملها هذا جائز اذا انطلقا بدعيان وطلاقا اذا طلقوهن - [00:16:58](#)

لاستقبال عدتهن قال العلماء طيب اذا طلق الرجل زوجه وهي حائض هل تكون تلقى او لا تكون تلقى. هذه اقوال للعلماء بعض العلماء قال من عمل عملا ليس عليه امرنا - [00:17:22](#)

هو رد اذا هذا الطلاق باطل لانه يخالف الشرع بعضهم قال لا ينفذ عليه ولكن ينبغي ان نراجعها وتعد عليه وذلك ورد في بعض الآثار ولا اعلم ذابت ان ابن عمر عدت عليه - [00:17:47](#)

ولذلك قال مره فليراجعها. ما قال انها لم تكن طلقه مره فليراجعها يراجع ما قالوا ليس شيئا. قال فليراجعها وهذا محل خلاف بين العلماء فطلقوهن لعدتهن. قالوا تمسكها؟ قال لابن عمر - [00:18:04](#)

ولذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم عمر ان يأمر ابنه وليس من امر بالامر امر لثالث الا كما في ابن عمر وليس من امر بالامر امر لثالث الا كما في ابن عمر - [00:18:25](#)

امره قال له مره فليراجعها وليس من امر بالامر امر لثالث الا كما في مثل مره فليراجعها. مره فليفعل كذا اذا قال يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم بعدين ان شاء يمسكها وان شاء يتركها - [00:18:48](#)

هذا الذي تلك العدة التي امر الله بها فطلقوهن لعدتهن اي مستقبلات عدتهن في طهر لم تمسها فيه واحصوا العدة احسبوها حتى ان اردتم ان تراجعوا زوجاتكم مراجعهن قبل ان تنقضي العدة. لانها اذا انقضت العدة لابد من مهر جديد - [00:19:16](#)

ولابد من ولي ولابد من شهود اذا انقضت عدة المرأة كأنها ما لك على لا تكون زي الخطاب لكن قبل ان تنتهي العدة انت زوي يملك ان تردها ولو هي كاره - [00:19:48](#)

ولا انها لا يريدون واحصل عدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن. لا تخرجن المرأة من بيوتكم بعد الطلاق ان كانت رجعية او حاملا ولا يخرجن النساء من بيوت ازواجهن - [00:20:07](#)

الذي اذا طلقوهن لا يخرجن الا ان يأتينا بفاحشة مبينة اختلفوا هنا ما المقصود بالفحش المبين اقوال كثيرة قال بعضهم انها تزني تخرج ليقام عليها الحد ابن العربي هذا وقال هذا لكل امرأة ليس لها - [00:20:34](#)

وقال بعض العلماء الفاحشة المبينة خروجها من بيت الزوج وعدم قبول ان تقضي العدة فيه فهذه كانها معصية. الفاحشين كان بها المعصية وبين عدم قبول شرع الله والاخرى والخروج من البيت وعدم البقاء فيه. فهذا هو الذي يكون هي امتنعت من ذلك - [00:20:58](#)

عملت المعصية في هذا. وهذا الذي تجتمع عليه الاقوال وقيل الباحثة المبينة هي ان تؤذي اقرباء زوجها يكون لسانها سليط والتأديب فيضطروا ليخرجوها نتيجة لاذيتها لهم وهذا في بعد ولا يخرجن الزوجات - [00:21:23](#)

الى ان يأتينا بفاحشة مبينة على خلاف الموجود فيها واقرب شيء انها تخرج من غير اذن وتمتنع من البقاء في بيت الزوج وهذا هو المعصية وتلك الامور التي بينها الله لكم حدود الله - [00:21:49](#)

اي معالم سنن التي وضعها بين الحلال والحرام فلا تتعدوا الحلال وتذهبوا الى الحرام ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه ومن يتعدى حدود الله بان يخرج الزوجة وهي رجعية او حامل من البيت - 00:22:09

لقد ظلم نفسه بذلك ومما يدل على ان المقصود بها المرأة التي طلقت طلاقا رجعيا قوله تعالى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا ولما قال الصحابي للصحابية لا ندع كتاب ربنا لقول امرأة - 00:22:32

قالت له الصحابية واي كتاب عندك والله يقول لا لأ تدري لعل الله يحبه بعد ذلك امرا واي امر بعد الثلاث وهذه المرأة كان زوجها طلقها الطلقة الثالثة فكانت طلقتهما باثة فقالت هذه المرأة لا انها لا سكنى - 00:22:58

ولا نفقة بانها مبتوتة ولم تكن حاملا قالت واي كتاب معك؟ والله يقول لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. وهذه الطلقة الاخيرة فلا حدث بعدها الا بعد وطلاقه وعده - 00:23:22

فاذا بلغن اجلهن اي قاربنا الخروج من العدة فينبغي ان تتقوا الله ولا تؤذوا الزوجات امسكوهن بمعروف واعطوها حقا وانزلها منزلتها او فارقتها بمعروف وسرحوها بمال على قدر ما اعطاكم الله على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المتقين - 00:23:44

وذلك كل زوجة ينبغي لزوجها اذا اراد ان يطلقها ان يعطيها مالا لا ينبغي لزوج صاحب مروة ودين ان يطلق امرأة ولا يعطيها مال. هذه المتعة قال متعوهن متعوننا هذا امر - 00:24:15

اقل ما يقال فيه انه سنة محتمة وبعض العلماء قال واجب ولذلك قال حقا على المتقين حقا على المحسنين يعني طلاق المرأة كسر لخطرها ولاهلها فيجبر بالمال. فان كان الرجل غنيا - 00:24:37

يعطها عمارة او مزرعة وان كان فقيرا يعطيها ما ما على الموسع قدره ما جعل علينا في الدين من حرج فاذا بلغن اجلهن قاربت المرأة الخروج من العدة فينبغي للزوج ان يتقي الله ان كان جادا في مسكها فليمسكها بالمعروف. وان كان جاد - 00:25:03

في فرقها فليفارقتها بالمعروف يسرحها ويمتعها ويعطيها مال ولا يأذيها ولا يحاول ان يضارها حتى يأخذ منها مال هذا هذا دناءة هذا لا يجوز وان اردتم استبدال زوجي مكان زوج واتيتم احداهن - 00:25:36

قنطارا فلا تأخذوا منه شيء اتاخذونه بهتان واهما مبينا اما اذا كانت الزوجة هي التي تريد فراق زوجها لا مانع من يأخذ منها بعض المهر او المهر اذا كان الرجل يحب زوجه - 00:25:58

وهي لا تريده وانفق عليها اموالا وهي تريد الفراق لا مانع من ان تختلع كما قالت الصحابية قالت اني لا اكره من فلان خلق ولا دين ولكني لا احبه لا اطيقه - 00:26:18

فاخاف اني اعصي ربي قال اتردين عليه حقيقته؟ قالت نعم قال له خذ الحديقة وطلقها اما يكون الزوج عازما على طلاق زوجه مما يحاول ان يضايقها حتى تفترق هذا لا يجوز - 00:26:36

هذا لؤم ودناءة هذا لؤم هذا صاحبه لا لا مروة له لذلك انسان كان في بيتك حصل بينك وبينه ما حصل ينبغي للرجل ان يرتفع. اذا احبه يكرمه واذا لم يحبه يكرمه. ويفارقه كما قال تعالى فامسك - 00:26:58

بمعروف او تسريح باحسان ولذلك ان صدق الزوجان ووقع بينهم الفراق بصدق الله يغني كل واحد منهما. وان يتفرقا يغني الله كلا من سعتي اذا كان الزوج صادق والزوجة صادقة وحصل بينهم الفراق ما في ظل يغني الله كلا من سعته - 00:27:22

ولكن الذي يظلم هو الذي يجد متاعا بعدين. لان الظلم ظلمات وطلقهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بمعصية تخول ذلك الخروج على اختلاف في هذه المعصية - 00:27:48

وتلك معالم حدود الله بين الحلال والحرام. فينبغي ان تلتزموها ومن يتعدى حدود الله الى ما حرم عليه فقد ظلم نفسه وعرضها للعقوبة ومن جملة ذلك اخراج المرأة من بيت زوجها وهي رجعية - 00:28:13

وطلقها طلقة ردعية لا تدري ايها الزوج لعل الله يحدث بعد ذلك امرا في قلبك من محبتها ومن الميل اليها ومن يعني محبتي الوثام بينكم فانك ان لم تتق الله وتبت - 00:28:34

التطليق وتجعلها ثلاثا لم يبق لك بعد ذلك اذا حببتها تندم ولا تستطيع ان تردّها. وسبب عدم التقوى ذلك من يتق الله يجعل له من طلق طلاق واحدة قد يرجع لزوجته - [00:28:55](#)

من طلقها ثلاثة ما يقدر يرجع لي زوجتي لانه ما اتقى الله عند الذي يقول لا يجوز ثلاث تطليقات اما عند الشافعي فيجوز ذلك ويستدل بحديث عويينة العدلاني لانه قال طلقها ثلاثا - [00:29:21](#)

وانه النبي صلى الله عليه وسلم اقراها قال له ان مسكتها فقد ظلمتها اظلمتها. نعم لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا فاذا بلغن اجلهن قاربن الخروج من العدة - [00:29:37](#)

وامسكن بالحق او اتركونا لا تحاولوا اذية النساء فان هذا لا يجوز واشهدوا ذوي عدل منكم الجمهور عندهم الشهادة سنة وبعض العلماء قال الشهادة هنا واجبة. وبالاخص في الرجعة اما في الطلاق - [00:29:59](#)

ما هي واجبة لكن سنة لكن في الارجاع عند بعضهم لازم لقوله هنا حتى لا يضيع حق الزوج او الزوجة او اذا مات احدهما يكون معلوم انه ردها نعم واقيموا الشهادة لله. ادوا الشهادة - [00:30:21](#)

لاجل شرع الله وعلى الحقيقة لا مجاملة للزوج او الزوجة او اهلها. اقيموا الشهادتين لله ولذلك ينبغي للانسان ان يقول الحق ولو على نفسه اذا طلب بالشهادة على نفسه يؤديها - [00:30:50](#)

اقيموا الشهادة على ولده على صديقه على امه اقيموا الشهادة هذه الشهادة بالخس اذا كانت هاي الشهادة تضيع نسب تضيع مال يضيع حق ما يجوز ومن يكتبها عيادا بالله اقيموا الشهادة لله - [00:31:07](#)

اي ادوها على ما هي عليه خالصة لاجل شرع الله ولاجل مرضاة الله تعالى اي الذي تقدم يوعظ ويخوف به وينبه به من كان يؤمن بالله ربا واحدا معبودا بحق متصفا بالصفات الكمال والجلال - [00:31:30](#)

واليوم الآخر ويؤمن بالحساب واليوم الآخر. وبما يحصل فيه من الهول فهذا اليوم ينبغي للانسان ان يتقي الله حتى ينجو من هوله ومن يتق الله هذا هذه الزيادة ايضا وايضاح للامر - [00:31:57](#)

ومن يتق الله في حياته بان يتبع شرعه واجتنب المحرمات يجعل له مخرجا منفذا من كل ضيق ويجعل له السعادة في الدنيا والرحمة في الآخرة ويبارك له في ماله وولده وعمره وزوجه وفي سمعته - [00:32:16](#)

الذي يتقي الله كل ما يريد يعطيه هو الله كل ما ما جاء ضيق الله يفرج عنه كل ما احتاج الله يغنيه. كل ما اراد شخص ان يؤذيه الله يدفعه عنه - [00:32:40](#)

ويرزقه من حيث لا يحتسب يأتيه الارزاق تأتيه الارزاق من طريقة لم يعد لها العدة في بيت يحفر في بيته يجد كنز يمشي في الطريق الله يرزقه يهيا له الصفقات المربحة - [00:32:56](#)

يهيا له الكلام الطيب يهيا له الولد الصالح يهيا له الزوجة الصالحة الاخوة الصالحين الذين يحبونه ويبحثون عن عن مصالحه فيسدونها وهو لا يدري يرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله - [00:33:16](#)

كافي يكفيك الله اذا توكلت عليه يا ايها النبي حسبك الله ايش ومن اتبعك وحسب من اتبعك من المؤمنين يكفيك الله ويكفيك من اتبعك من المؤمنين الله. كافيكم جميعا ان الله بالغ امره ان الله بالغ امره - [00:33:41](#)

يعني امر لازم ان يقع وما كتبه سيكون قد جعل الله لكل شيء عمر حياة موت كل شيء له قدر وامر الله تعالى سيكون وسينفذ اذا هذا تشريع من الله وتعليم - [00:34:10](#)

ولكن ما اراده وما امر به سيكون. فانتم عليكم ان تعملوا وتسألوا الله التوفيق ثم بين واللّائي واللّائي يؤسن من المحيض من نساكنم ان اغتبتن فعدتهن ثلاثة اشهر واللّائي لم يحضن واولة الاحمال اجلهن ان يضعن حمله - [00:34:35](#)

النساء المطلقات اربعة اقسام او خمسة اقسام كبيرة صغيرة حامل غير مدخول بها اذا النساء المطلقات خمس انواع صاحبة صغيرة لم يأتيها الحيض كبيرة عائسة حامل غير مدخول بها الحائض - [00:35:02](#)

حكمها ثلاثة قرون والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون قال احمد وجماعة القرء الحيض قال مالك وجماعة القرء طهر وكل من

القولين عليه الكتاب والسنة واللغة تأخذ هذا القول لا غبار عليه. تأخذ هذا القول لا غبار عليه - [00:35:41](#)

احمد قال دع الصلاة ايام اقرأي مالك قال ثلاثة قرون قال لو كان لو كانت حيض لقال ثلاث قرون ثلاثة بالتاء قل للعشرة بعد ما احده
مذكورة ولو كانت حيض لقال ثلاثة حيض - [00:36:08](#)

قالوا لا يمكن والتاء مع جمع عيسى والسالم من مذكر كالتالي ما احد اللين. اصلا لا تلزم التاء قد تقول كسرت اللبنة وكسر اللبنة تقول
ثلاثة حياض وثلاثة حيضات يجوز هذا ما هو لازم - [00:36:29](#)

اذا هنا ادلة قوية وهنا ادلة قوية وهنا كتاب وسنة ولغة وانت تختار ما يحلو لك وترفق بالمخالف والجنة ابوابها
ثمانية ولا تضيق واسعا الى ادلة قوية وهنا ادلة قوية. فانت يا مسلم اختار ما يحلو لك وارفق بالمخالف - [00:36:44](#)

اذا صاحبة الحيض ثلاثة قروء على الخلاف هل هي الحيضات او هي الاطهار والخلاف شبه تنوع ما هو تضاد لانه قريب من بعض اذا
هل هي تظهر ثمرة الخلاف ان الذي قال الاطهار قال لا تخرج من العدة حتى ايش - [00:37:07](#)

حتى تظهر ومن قال الحيض تخرج من العدة قبل اذا جاءها الحق تخرج من العدة. هذا ثمرة الخلاف بينهم اذا كانت كبيرة او صغيرة
ثلاثة اشهر فقط اذا كانت حامل - [00:37:30](#)

عدتها اربع اشهر وعشر اذا كانت حامل عدتها وضع الحمل اي حامل عدتها وضع الحمل على القول
الراجح وولادة الاحبال اجلهن ان يضعن حملهن. ان كان غير مدخول بها وطلقت لا عدة عليها - [00:37:52](#)

يا ايها النبي اذا يا ايها النبي اذا لا جناح عليكم. لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن فالمهم الاية فما لكم عليهن من عدة
تعتدونها. اول الاية سورة الاحزاب - [00:38:19](#)

يا ايها النبي اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتزون اذا المطلقة قبل المسيس لا عدة
عليها فان كان فرض لها فلها النصف - [00:38:45](#)

وان لم يفرض لها فمتعهم المتعة هنا واجبة اتفقوا على ان المتعة للمطلقة قبل ان يفرض لها واجبة ما فيها خلاف طيب اذا كانت
متوفاه عنها زوجها اما ان تكون حامل او غير حامل - [00:39:08](#)

زوجها ان كانت حاملا فالجمهور قالوا اربعة اشهر لو توفي الزوج وبعد يوم او ساعة ولدت المرأة خرجت من العدة لانه قال وولادة
الاحمال وولادة الاحمال كلهم اما اذا لم تكن حامل - [00:39:32](#)

اربعة اشهر وعشر اذا المرأة اذا توفي عنها زوجها سواء دخل بها او لم يدخل بها كبيرة او صغيرة ايسة يأتي الحيض تنتظر اربع اشهر
وعشر وعند ذلك الوقت لابد ان ينبض الجنين في ظهر الحمل - [00:39:55](#)

وان لم ينبض الجنين ولم يتحرك لا تخرج من العدة اذا واللائي يؤسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم. فعدتهن ثلاثة اشهر واللائي لم
يحضر. لانهم قالوا طيب اذا كانت المرأة لا تحيض - [00:40:19](#)

بكبر او للصغار جاءت الاية بعدين قال وولادة الاحمال اجلهن ان يضع على حملهن ثم بين ان هذا الشرع وهذا الدين من استقام عليه
واتقى الله فيه انه سيكون من الفائزين في الدنيا والاخرى - [00:40:37](#)

ومن يتق الله يجعل له مخرجا ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا الذي يتقي الله يوسع بأمره يأتي لدائرة تجد الناس يتسابقون
اليه يأتي بطريق يأتي الناس تجد انه - [00:40:56](#)

حصل له شيء في الطريق يسر له من يساعده. يا اي محل جاه يتييسر امره يجعل له من امره يسرا. ليتقي الله كل ما مشى الله يسر له
اموره وهذا عربون لمن ادخله يوم القيامة - [00:41:16](#)

لان الله كريم وانت عبد واطعت ومشيت فيما امرك به لن يضيعك يجعل له من امره يسرا ذلك الذي بينه لكم امر الله وشرعه انزله
عليكم على لسان نبيه ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا - [00:41:35](#)

اتق الله يعني صحيح يكفر عنه سيئاته لا يبقى عليه ذنب ويعظم له اجرا ومنزلة عظيمة في الجنة لذلك لا يوجد شيء في الدنيا اعظم
من التقى ولكن التقى يكون بدع - [00:42:01](#)

ويكون تكبر ويكون سخرية من الآخرين اذا لم يزعم بالعلم التقى بدون علم خطر ولذلك اغلب البدع تقال زائد جهل اغلب اعجاب

بالنفس زايد جهل اغلب احتقار الآخرين تبقى زايد دهن - [00:42:20](#)

لذلك اغلب هذه الامراض اللي في النفوس سببها الجهل لان الذي يتعلم يعلم خطورة احتقار المسلم الذي يتعلم يعلم خطورة المعاصي

الذي يتعلم يعلم خطورة ان يعق بوالديه الذي يتعلم يعلم خطورة اغتياب المسلم - [00:42:48](#)

والنميمة فيخاف اذا ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجره لذلك لا بد ان نكابد التقى حتى نكون من من عباد الله الصالحين

فما اردناه يعطى لنا وما خفنا منه - [00:43:12](#)

مننا منه ربنا واي شيء اعظم من ان تصلح للعبد دنيا هو اخراه اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه

وان لا تجعل الامر ملتبسا علينا فنضل. اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. اللهم انا نسألك التقى -

[00:43:32](#)

اللهم انا نسألك التقى. اللهم انا نسألك التقى والهدى والعفاف والغنى اللهم انا نعوذ بك من الهم والحزن ونعوذ بك من العجز والكسل

ونعوذ بك من الجبن والبخل ونعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال - [00:43:57](#)

اللهم انا نسألك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل. ونعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل. ونعوذ بك من عذاب القبر ونعوذ

بك ان يتخبطننا الشيطان عند الموت - [00:44:13](#)

اللهم انا نسألك من خير ما سألك ابن محمد صلى الله عليه وسلم. ونعوذ بك من شر ما استعاذك من محمد صلى الله عليه وسلم.

سبحان ربك عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه

والسلام - [00:44:26](#)

ورحمة الله وبركاته. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:44:46](#)